OCT 27 1975
UN/SA COLLECTION

PROVISIONAL
A/C.5/SR.1715
23 October 1975
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

الدورة الثلاثون

اللجنة الخامسة

محضر موجز مؤقت للجلسة السبعمائة والخامسة عشرة بعد الألف

المنعقدة بالمقر في نيويورك
يوم الخميس ١٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٥، الساعة ١٠/٣٠

الرئيس :	السيد توماس	(ترينيداد وتوباغو)
المقرر :	السيد أبو الفيط	(مصر)
رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية :	السيد مسيلي	

المحتويات :

دراسة استعراضية للأجهزة المشتركة بين الحكومات أو المؤلفة من الخبراء التي تعالج شؤون اعداد البرامج والميزانيات ومراجعتها واقرارها (تابع)

المحتويات /..

ينبغي تقديم التصحيحات المراد ادخالها على هذا المحضر باحدى لغات العمل في الجمعية العامة، ويفضل ان تكون بنفس لغة النص المراد تصحيحه. كذلك ينبغي ارسال التصحيحات بأربع نسخ خلال ثلاثة أيام عمل الى " رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بادارة شؤون المؤتمرات " :
Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services,
Room LX-2332 مع الحرص على ادخالها على نسخة واحدة من المحضر.

وحيث ان هذا المحضر وزع في ٢٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٥، فان آخر موعد لقبول التصحيحات سيكون ٢٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٥.

ويرجى من المشتركين في المناقشات ان يتقيدوا بهذه المهلة تقيدا تاما تيسيرا لانجاز العمل.

75-75086

المحتويات (تابع)

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ والخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٩ (تابع)

القراءة الاولى لأبواب منفردة (تابع)

الباب ١٣ (تابع)

الباب ٢٢ (تابع)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٤٥

دراسة استعراضية للأجهزة المشتركة بين الحكومات أو المؤلفة من الخبراء التي تعالج شؤون اعداد البرامج والميزانيات ومراجعتها واقرارها (A/9646 و Add.1 ، و A/10081 ، و A/10117 ؛ A/C.5/L.1227/Rev.1 و A/C.5/L.1228) (تابع)

السيد شميدت (جمهورية المانيا الاتحادية) : قال في معرض اشارته الى مشروع القرار A/C.5/L.1227/Rev.1 أن مقدميه نظروا في الاقتراح المقدم من وفد الجزائر (A/C.5/L.1228) وفي الاقتراحين اللذين قدمهما في الجلسة السابقة ممثل بلجيكا والمراقب المالي ، وأنهم توصلوا الى الاستنتاجات التالية . وهي انه على الرغم من ان الأسباب التي قدمها المراقب المالي لادخال عام ١٩٧٧ في الخطة المتوسطة الأجل القادمة هي اسباب وجيهة الا ان مقدمي مشروع القرار يفضلوا الابقاء على خطة اربع سنوات . ولذلك قرروا ان يدخلوا في الفقرة ٣ بعد عبارة " للفترة الممتدة من ١٩٧٨ الى ١٩٨١ " الكلمات التالية " بما في ذلك تنقيح لعام ١٩٧٧ " . ولكي يعكس مشروع القرار اقتراح ممثل بلجيكا بشأن الفقرة ٧ وافق مقدموه على الاستعاضة عن عبارة "وتوصي بأن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي" ، الواردة في السطرين الأول والثاني (من النص العربي) بعبارة " وتوصي بوجوب اتخاذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي في جلسته التنظيمية التالية " . غير ان مقدمي مشروع القرار فضلوا الا يعكس المشروع الاقتراح البلجيكي المتعلق بالفقرة ٦ لأن اختيار ثلاث توصيات لن ينال موافقة جميع الوفود . وللسبب ذاته ليس بوسع مقدمي المشروع قبول الفقرة الجديدة التي اقترحها وفد الجزائر (A/C.5/L.1228) والتي هي موضع جدل الى حد ما .

السيد غريدو (الفبين) : عبر عن تأييده لتنقيح الفقرة ٣ ولمشروع القرار في مجمله . وقال انه يشعر ان بالامكان تحديد آراء ممثل بلجيكا المتعلقة بتوصيات الفريق العامل من خلال قراءة المحضر الموجز .

السيد ستوفوربولس (اليونان) : طلب من مقدمي مشروع القرار A/C.5/L.1227/Rev.1 توضيحا بشأن نقطتين ، اولاهما ان وفده يتساءل عن سبب عدم الاشارة الى تقرير الفريق العامل (A/10117) في الفقرة ١ من مشروع القرار وفي الوثائق الاخرى المشار اليها . وقال ان عدم الاشارة ذلك ، يبدو غريبا بشكل خاص سيما وان الفقرة ٢ تستند الى التوصية ١ الواردة في تقرير الفريق العامل ، والداعية الى تناوب النظر في الخطة المتوسطة الأجل وفي الميزانية البرنامجية لفترة السنتين في سنوات متعاقبة . وثانيتهما ان وفده يشعر بأنه كان من المناسب لو طلب ، في الفقرة ٧ من مشروع القرار ، الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ابلاغ رأيه بشأن توصيات الفريق العامل غير المتعلقة بتعزيز لجنة البرنامج والتنسيق وتحسين عملها لا الى الجمعية مباشرة بل ، بدلا من ذلك ، الى الجمعية عن طريق اللجنة الخاصة .

السيد هنتشيتش (يوغوسلافيا) : قال ان وفده يؤيد الاجراء المنوه عنه في مشروع القرار فيما يتعلق بتقرير الفريق العامل وتوصياته . واشار الى ان ذلك الاجراء مناسب نظرا لأنه لا يمكن التأكد من القيمة الكاملة لاقتراحات الفريق العامل وتوصياته الا بعد قيام اللجنة الخاصة لاعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة بتقديم استنتاجاتها . وقال ان تنفيذ نظام متكامل للتخطيط والبرمجة واعداد الميزانية والتقييم يتطلب دراسة عميقة لاختصاصات ودور وعضوية الأجهزة المشتركة بين الحكومات او المؤلفة من الخبراء التي تعالج شؤون اعداد البرامج والميزانيات ومراجعتها ، واقرارها ، وان وفده يؤيد لذلك اقتراح الجزائر (A.C.5/L.1220) الرامي الى استرعاء انتباه اللجنة الخاصة الى دور اللجنة الاستشارية وامكانية توسيع اختصاصاتها وعضويتها . وقال ان ما من شأن ادخال تلك الفقرة الا ان ييسر عمل اللجنة الخاصة .

السيد شميدت (جمهورية المانيا الاتحادية) : قال في معرض رده على تعليقات ممثل اليونان ان فكرة تناوب النظر في الخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية اقترحت لا في تقرير الفريق العامل فحسب ، بل في الخطة المتوسطة الأجل التي قدمها الأمين العام (A/10006/Add.1) وفي تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/9646) أيضا . واما فيما يتعلق بجدول تقديم التقارير فقد قال ان من المحتمل ان يحدث تداخل بين مواعيد مداولات اللجنة الخاصة ومداولات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في صيف عام ١٩٧٦ ، وفضلا عن ذلك فانه يصعب تكوين صورة واضحة عن الترتيب الذي ستقدم فيه تقارير مختلف الهيئات المعنية .

السيد بيرسون (بلجيكا) : شكر مقدمي مشروع القرار على اخذهم بعين الاعتبار اقتراحه المتعلق بالفقرة ٧ .

وذكر فيما يتعلق بالفقرة ٦ انه لا يصر على اشارة محددة للتوصيات ١ و ٢ و ٣ لأن من شأن ذلك على ما يبدو اثارة صعوبات بين مقدمي مشروع القرار . واستطرد يقول غير ان وفده يود ادخال تعديل طفيف على نص الفقرة ٦ الذي تنقصه القوة الى حد كبير الآن . وقال ان نص التعديل هو كما يلي :

" ترحب بتقرير وترصيات الفريق العامل المعني بالأجهزة الخاصة ببرامج وميزانيات الأمم المتحدة (A/10117) " .

وقال انه اذا لم يوافق مقدمو مشروع القرار على هذا التغيير فسيقترحه كتعديل رسمي .

السيد سافرونتشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال ان وفده يؤيد القصد من مشروع القرار غير انه لا يستطيع اتخاذ موقف نهائي ازاءه الا بعد ان يتم اصدار نصه المنقح وجميع التعديلات المدخلة عليه كتابيا .

السيد شميدت (جمهورية المانيا الاتحادية) : لاحظ ان مقدمي مشروع القرار يحتاجون الى وقت للنظر في التعديل الذي اقترحه ممثل بلجيكا .

السيد ستوفوربولس (اليونان) : قال ان جواب ممثل جمهورية المانيا الاتحادية على سؤاله المتعلق بالفقرة ٧ ليس مرضيا تماما . وذكّر الأعضاء بأن الجمعية العامة طلبت في القرار ٣٣٦٢ (دلـ ـ ٧) من اللجنة الخاصة لاعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ان تقدم تقريرها الى الجمعية في دورتها الحادية والثلاثين .

السيد بوعيّاد أغا (الجزائر) : ايد تعليقات ممثل الاتحاد السوفياتي واقترح ارجاء التصويت على مشروع القرار والتعديلات حتى يوم الاثنين او الثلاثاء من الأسبوع القادم. وقال ان من شأن ذلك ان يتيح للوفود الوقت اللازم لاجراء مشاورات والاتفاق على موقف معين .

السيد ماجولي (ايطاليا) : ايد رأي ممثل الجزائر بأنه لا يمكن اتخاذ قرار في الجلسة الحالية وأشار الى ان مقدمي المشروع يحتاجون الى وقت للنظر في التعديلات . وقال ان من الصعب التوفيق بين التعديل البلجيكي الشفوي والفقرة ٧ ؛ اذ انه اذا قيل ان الجمعية " ترحب " بتقرير الفريق العامل ، فمعنى ذلك انها تصدر حكما مسبقا على استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الرئيس : قال انه اذا لم يسمع اعتراضات فسيفهم ان اللجنة ترغب في ارجاء التصويت على مشروع القرار A/C.5/L.1227/Rev.1 وأي تعديلات عليه حتى يوم الاثنين او الثلاثاء من الأسبوع القادم .

وقد تقرر ذلك .

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ والخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٩ (A/10006 و Add.1 ، و A/10008 ؛ و A/C.5/L.1226 ، و L.1229 و L.1230 ، و L.1231 ؛ و A/C.5/XXX/CRP.1 و CRP.3) (تابع)

القراءة الأولى لأبواب منفردة (تابع)

الباب ١٣ : برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة (تابع)

الرئيس : اشار الى انه ، بناء على اقتراح رئيس اللجنة الاستشارية ، وافقت اللجنة الخامسة دون اعتراض في جلستها ١٧١٣ على الاستعاضة عن كلمة " تحفظات " بكلمتي " تعليقات وملاحظات " في الفقرة (أ) من مقررها بشأن الباب ١٣ . وقال انه اذا لم يسمع اعتراضا فسيفهم ان اللجنة ترغب في اجراء نفس التغيير في الفقرة (ب) من ذاك المقرر .

وقد تقرر ذلك .

الرئيس : قال انه في ضوء هذا المقرر سينشر تصويب لما نشر في عدد اليومية ٦٢٩١ .

الباب ٢٢ : الادارة والتنظيم والخدمات العامة (تابع)

السيد نوربرى (الولايات المتحدة الامريكية) : قال ان وفده يمعن النظر امعانا دقيقا في الباب ٢٢ لانه يتوقع في جملة امور من الادارة المركزية ان تضع مستوى عاليا للكفاءة والاقتصاد . وأشار الى ان قلقه الرئيسي يعود الى عدم تلقيه لتبرير كاف لنمو البرنامج بمبلغ ٤ر٨ مليون دولار، الامر الذى يعكس زيادات صغيرة في كل وحدة تنظيمية تقريبا يشملها هذا الباب . وأضاف يقول ان وفده يتساءل عما اذا كان في وسع تلك الوحدات ان تمارس درجة اكبر من التقشف او ان تعمل بدلا من ذلك على مواجهة المهام الجديدة التي تنطوى على الزيادات عن طريق تخفيض نفقاتها على البنود الأقل اهمية . وقال ان وفده يتفق في الرأى مع اللجنة الاستشارية في انه كان من المفروض تقديم تفاصيل اوفى عن الاحتياجات من الوظائف الاضافية وانه يحث الأمين العام على تقديم مزيد من البيانات عن هذا الموضوع في المستقبل .

وفيما يتعلق ببنود محددة تحت الباب ٢٢ تساءل عما اذا كان الرقم البالغ زهاء ٣ر٦ مليون دولار، والذى يمثل تكاليف اللغة العربية في عام ١٩٧٧ ، يشير فقط الى البنود التي كانت تمول في السابق من الصندوق الاستئماني للغة العربية او انه يشمل مبالغ اخرى يقصد منها اعطاء صفة الديمومة لمرافق اللغة العربية .

وكرر السيد نوربرى موقف الولايات المتحدة القائل بعدم تمويل انشطة المساعدة التقنية من الميزانية العادية بل من التبرعات .

واما فيما يتعلق بدائرة مراجعة الحسابات الداخلية فأشار الى انه في الوقت الذى طلبت فيه اموال لتوسيع فرع جنيف فانه لم يجر تخفيض مكافئ لذلك لتقليص فرع نيويورك . وعدا ذلك ليس من الواضح سبب طلب اموال للمساعدة المؤقتة بشأن اجازة الأمومة وغيرها من الاجازات في جنيف بدلا من تغطية تلك التكاليف من خلال الموارد المتاحة من الموظفين .

واما فيما يتصل بالمركز الدولي للحساب الآلي فقد تساءل عما اذا كان من الأنجع والأقل تكلفة التعاقد على الاستفادة من خدمات خاصة بدلا من الاعتماد على مساعدة اضافية مؤقتة مع وجود النزعة الى تحويلها الى وظائف دائمة . واضاف يقول انه سيرحب ايضا بتحليل الطلب المقدم بشأن

(السيد نوربري، الولايات المتحدة الأمريكية)

اموال استئجار اجهزة لتحويل الرسائل الكترونيا لكل من جنيف ونيويورك ولتوسيع شبكة المبرقات الكاتبة بين نيويورك وجنيف لتصبح شبكة للمبرقات الكاتبة والهاتف معا .

واقترح فيما يتصل بنفقات ادارة الخدمات العامة ان تخفض الاموال المطلوبة لاستئجار مكاتب بنسبة لا تقل عن عدد الوظائف التي لم تسمح بها اللجنة الاستشارية .

واختتم ممثل الولايات المتحدة كلامه قائلا ان وفده ليس على يقين مما اذا كانت الزيادات المطلوبة لاستئجار معدات التحضير الالكتروني للبيانات وموظفيها في الدوائر الادارية والمالية في جنيف (A/10006، المجلد السادس ، الباب ٢٢ زاي ، الفقرة ٢٢ - ١٣٠) هي زيادات ضرورية ، ولا سيما في ضوء ما رأته اللجنة الاستشارية من انه لا مبرر لها ، وانه من الضروري ان يكون للأمم المتحدة نظام مرتبط في عملياته مع المركز الدولي للحساب الآلي . وعدا ذلك لا يبدو ان من الضروري طلب مساعدة مؤقتة لصياغة البيانات بلغة الحاسب الالكتروني وطلب وظائف دائمة في الوقت ذاته . وقال ان وفده سيكون ممتنا لو قدم تعليل لتلك النقاط قبل ان يحدد موقفه بشأن الباب ٢٢ .

السيد هاردنغ (سيراليون) : قال في معرض ملاحظته ان الهيئات التشريعية القومية لا بد وان تصادق على الاشتراكات التي تدفعها الدول الأعضاء انه لا يمكن تبرير الزيادات الا اذا كانت تعكس بصورة واقعية حاجات الدول وقدراتها واذا دعمت بتعليلات معقولة وأرقام صحيحة . واضاف يقول ان وفده يتفق في الرأي مع اللجنة الاستشارية في ان بعض التبريرات المقدمة لتكاليف اضافية غامضة جدا ، غير انه يريد من اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ان توصي باجراء تخفيض جذري اشد ، على ان تأخذ بعين الاعتبار الحالة المالية الدولية . ومضى يقول انه في الوقت الذي يتدنّى فيه متوسط الدخل الحقيقي لمعظم البلدان النامية لا بد ان تنفق اشتراكاتها لا على صيانة السلم فحسب بل في سبيل تحسين مستوى معيشة جميع الشعوب .

ومضى يقول ان وفده، يوافق اللجنة الاستشارية على الحاجة الى دراسة طلبات الأمين العام بصورة ادق بغية تقرير اي من الأنشطة القائمة يمكن الاستعاضة عنه بأنشطة اكثر اهمية ولاستكشاف السبل البديلة لتحقيق الاهداف المعلنة . وعلى سبيل المثال، ينبغي بدلا من زيادة عدد موظفي الامانة العامة الاستفادة بصورة افضل من الموظفين الحاليين ، ويجب تخفيض عدد الوظائف

(السيد هاردنغ ، سيراليـــون)

الجديدة المقترحة من ٨٢٦ الى ٩٠٥ وتوزيعها على نحو يكفل تمثيلا افضل للبلدان النامية الممثلة بأقل من حصتها . وعلى الأمين العام ان يقدم معلومات عن عدد الموظفين الذين يمثلون تلـــك البلدان حاليا في ملاك الأمانة العامة .

وتابع السيد هاردنغ كلامه قائلا ان عبارة " نمو البرنامج " لا تعني زيادة في انجاز البرامـج . وقال ان اسلوب الأمين العام في حساب نمو البرنامج والنمو الحقيقي يثير التساؤل . فعلى سبيـــل المثال ، لا يوجد هنالك ما يشير الى كيفية توصله الى الرقم ١٢ ٠٠٠ دولار الذي يمثل جانب نمـو البرنامج الداخل في طلب مبلغ ١٥٠ ٠٠٠ دولار بشأن خبراء استشاريين لادارة الشؤون المالية فـي المقر (A/10008 ، الفقرة ٢٢ ــ ٤٤) ، وقال ان وفده يؤيد توصية اللجنة الاستشارية بتخفيض مجموع المبلغ المتعلق بالخبراء الاستشاريين من ١٥٠ ٠٠٠ دولار الى ١٢ ٠٠٠ دولار . وفيما يتعلـــق بالطلب الخاص بايجارات المباني وصيانتها المعالج في الفقرة ٢٢ ــ ٩٦ من تقرير اللجنـــــة الاستشارية ، فان من الأفضل ان تستكشف الأمانة العامة سبل امتلاك مزيد من العقارات لتخفيـــف عبء ارتفاع الايجارات . وقال انه يؤيد لذلك توصية اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ٢٢ ــ ٩٩ وهو على استعداد للموافقة على التقديرات الواردة في الباب ٢٢ في مجملها ، مع مراعاة توصيـــات اللجنة الاستشارية .

السيد هولمز (المملكة المتحدة) : قال ان وفده يشعر بقلق شديد ازاء حجم النمو في الباب ٢٢ (٤ و ٢٦ في المائة) من تقديرات الامين العام للسنتين ١٩٧٦ ــ ١٩٧٧ عند مقارنته بنمو تقديرات الميزانية في مجملها (٦ و ٢١ في المائة) . ومضى يقول ان ما يدعو للأسف هـــو أن يكون هنالك نمو يربو على متوسط النمو ، وذلك في باب يتعلق بالخدمات الادارية فقط والتي هـــي ، على الرغم من كونها خدمات حيوية ، لا يوجد لها سوى اهمية ثانوية بالمقارنة مع البرامج التي تتعلـق مباشرة بالأهداف الاساسية للأمم المتحدة . ومضى يقول انه ، على الرغم من شعور وفده بالقلـــق ، سيقتصر على التعبير عن التأييد العام لتوصيات اللجنة الاستشارية وملاحظاتها .

وتابع يقول ان وفده يشعر بقلق خاص ازاء جانب واحد من جوانب التقديرات المدرجة تحـت الباب ٢٢ وسيقدر الحصول على مزيد من المعلومات في هذا الصدد . فقد لاحظت اللجنة الاستشارية

(السيد هولمز ، المملكة المتحدة)

عدة مرات في سياق تعليقاتها على الباب ٢٢ انه من غير الواضح ابدا ما اذا كانت الامم المتحدة تسترد بصفة كاملة وعادلة قيمة الخدمات التي تقدمها الى المنظمات الاخرى او الانشطة التي تمول من موارد خارجة عن الميزانية . واستطرد يقول ان وفده يشير في هذا الصدد الى مشروع المقرر المقدم من وفد الاتحاد السوفياتي (A/C.5/L.1230) ويعبر عن الأمل في ان يتمكن من تأييده . وأردف يقول ان الامثلة على عدم تعويض الامم المتحدة بصورة كافية عن الخدمات التي تقدمها والتي تعلق عليها اللجنة الاستشارية في الفقرة ٢٢ - ٢٤ المتعلقة بدائرة مراجعة الحسابات الداخلية ، والفقرة ٢٢ - ٣٤ المتعلقة بمركز الحساب الآلي في نيويورك ، والفقرة ٢٢ - ٤٥ المتعلقة بالدائرة الطبية في الامم المتحدة ، والفقرة ٢٢ - ٨٢ المتعلقة بدائرة الاتصالات والمحفوظات والسجلات ، والفقرة ٢٢ - ٨٩ المتعلقة بتمويل وظائف الأمن والفقرة ٢٢ - ٩١ المتعلقة بدائرة المشتريات والنقل ، تدل دلالة واضحة على وجود عدد من الحالات التي تحمّل فيها الميزانية العادية للأمم المتحدة نصيبا غير عادل من نفقات الخدمات التي تقدمها والتي تستفيد منها ايضا المنظمات الاخرى . وقال ان وفده يعتقد بضرورة تقسيم تكاليف مختلف الخدمات بصورة عادلة بين المستفيدين منها وهو يؤيد بالتالي تأييدا كاملا تعليقات اللجنة الاستشارية . وسيرحب بتقديم الأمانة العامة لتأكيدات حول التدابير التي تتخذ الآن أو التي اتخذت لمعالجة هذه المشكلة .

السيد داشكيفيتش (جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية) : قال انه لا يستطيع ان يؤيد طلبات الامين العام بزيادة المصروفات في الباب ٢٢ ، وان التقديرات المقدمة اعلى من التقديرات المنقحة لفترة السنتين ١٩٧٤ - ١٩٧٥ وتمثل معدل نموّ يزيد عن معدل النمو الاجمالي للميزانية . واضاف ان التقديرات الخاصة بادارة الخدمات العامة في المقر لفترة السنتين القادمة والبالغة ٩٥ مليون دولار تعتبر من اكثر الأرقام مدعاة للفزع . وقال ان وفده لا يعتقد ان الأمانة العامة بذلت الجهد الكافي للتقليل من نمو النفقات ، وانه يرى ان ما سيق من تبرير لطلبات الامين العام غير مقنع . واضاف انه يمكن استخدام الاموال المطلوبة لوظائف جديدة على نحو افعل في اغراض اخرى ، وان التخفيض الاجمالي الذي اوصت به اللجنة الاستشارية ومقداره نحو مليوني دولار ليس كافيا . وان وفده لا يستطيع ان يؤيد تقديرات الامين العام الواردة في الباب ٢٢ وانه سوف يصوت ضدها .

السيد بوعياد أغا (الجزائر) : قال ان النفقات المقدرة في الباب ٢٢ تستحق أشد التمحيص لأن الخدمات المشمولة في هذا الباب تعتبر العمود الفقري للمنظمة ، الا ان من سوء الحظ ان النفقات غالبا ما تحدث لا بسبب ضرورة وانما نتيجة للعادة او لعدم تقدير اثرها على الميزانية ككل . وقال انه يريد تفسيرا من وكيل الأمين للادارة والتنظيم للعدد الكبير من الموظفين ، مثلا ، المطلوب لادارة جهاز الحساب الآلي في المنظمة بالرغم من القدرة التقنية الهائلة لهذا الجهاز ، ويريد تعيينا ادق للوحدات التي يخدمها وتبريرا اكثر اقناعا للحاجة الى الخبراء الاستشاريين الاضافيين .

وقال ممثل الجزائر ان وفده قلق ايضا بسبب تكاليف ايجار وصيانة المباني (A/10006 ، المجلد الثالث ، الباب ٢٢ ياء) . واشار الى ان معظم بلدان العالم الثالث ترددت في الموافقة على ايجار العشر سنوات الذي تعاقدت عليه المنظمة مع شركة التعمير للأمم المتحدة ، وفي الاشتراك في تقييد التكاليف التي ينطوي عليها الامر . واذا كان عقد ايجار اغلى المباني سيظل ساريا حتى عام ١٩٧٦ ، كما قالت اللجنة الاستشارية في تقريرها (A/10008 ، الفقرة ٢٢ - ١٨) ، فيبدو أن ثمة خطورة فعلية من تكرار النفقات لاستئجار المباني الحالية والأماكن الموجودة في المبنى الجديد .

وقال ان وفد الجزائر يؤيد التخفيض الذي اوصت به اللجنة الاستشارية في الباب ٢٢ ومقداره مليونا دولار .

السيد باراغان (المكسيك) : اشار الى انه لا يمكن تقدير الزيادة الكبيرة في النفقات المقدرة في الباب ٢٢ حق قدرها دون تقييم نتائج النفقات التي اقرت لفترة السنتين السابقة ودون التبرير التام للتكاليف الجديدة . فمن المستحيل مثلا ان نحكم من الجدول السابق للفقرة ٢٢ - ٣٢ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/10008) على ما اذا كانت ساعات الحاسب الالكتروني التي تستخدمها مختلف الدوائر تستخدم جيدا دون ان نعرف القدرة التقنية لجهاز الحساب الآلي . ولذلك فان وفده يؤيد توصية اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ٢٢ - ٣٤ .

السيد مولتيني (الأرجنتين) : قال ان وفده صوت الى جانب توقيع عقد ايجار لعشر سنوات مع شركة التعمير للأمم المتحدة لاستئجار اماكن في مبناها الجديد لأنه يعتقد بأن ثمة حاجة الى تجميع دوائر الأمانة العامة بالقرب من مبنى المقر . وقال انه يشارك ممثل الجزائر فيما

(السيد مولتيني ، الأرجنتين)

اعرب عنه من قلق ازاء كون المنظمة قد تضطر ، بالرغم من توفر الأماكن الجديدة ، الى الاستمرار لا في دفع الايجار فقط وانما تكاليف الصيانة ايضا حتى عام ١٩٧٩ لأماكن يفترض انها لم تعد في حاجة اليها . واضاف انه يريد من الأمانة العامة ان تبين مقدار ما يكلفها خرق عقد الايجار الطويل او أية ترتيبات اخرى يمكن اتخاذها لاعفاء الأمم المتحدة من الالتزام الباهظ التكاليف الذى تحملته .

السيد بونسي (بيرو) : اعرب ايضا عن قلقه حيال الزيادة الكبيرة في التقديرات الواردة في الباب ٢٢ عن التقديرات المنقحة للفترة ١٩٧٤ - ١٩٧٥ وقال انه في الوقت الذى يرد فيه ان تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية كافية ، فانه يأمل في ان يقدم الى اللجنة مزيد من التفاصيل لكي يمكنها ان تقرر اى تعديلات اخرى ينبغي القيام بها في التكاليف المقترحة في ذلك الباب .

السيد راماونجيسوا (مدغشقر) : قال انه مع تقديره للأهمية البالغة للباب ٢٢ من الميزانية لعمل الامم المتحدة ، فانه يرى ان في الامكان تفسير النفقات التي ينطوى عليها هذا الباب في المستقبل بصورة ادق دون التضحية بالبيانات الأساسية . وقال انه يشارك غيره في القلق العام ازاء المعدل المرتفع لنمو هذه النفقات ، والعدد الكبير من الوظائف الاضافية المطلوبة ، والفرق بين اسعار صرف العملات المستخدمة في حساب التقديرات والتقديرات المفرطة في الارتفاع لمشاركة الامم المتحدة في الانشطة الادارية المشتركة التمويل (١٢٨٫٨ في المائة زيادة عن الرقم المنقح والمعدل للفترة ١٩٧٤ - ١٩٧٥) . وقال انه بالنسبة لوحدة التفتيش المشتركة ومكتب موظفي اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية ولجنة الخدمة المدنية ، ينبغي ان تحسب المردودات المقدرة من الوكالات المتخصصة لقاء حصتها في المشاريع وفي الانشطة الادارية المشتركة التمويل وطرحها من ابواب النفقات في ميزانية الامم المتحدة وادراجها في ابواب الايرادات ؛ وينبغي اتباع نفس الاجراء فيما يتعلق بالدائرة الطبية . وقال انه ينبغي على الأمين العام ، علاوة على ذلك ، الا يفترض افتراضات ، لدى تقدير الاحتياجات ، حينما يكون في الامكان حتى تقدير الاحتمالات ، كما هي الحال في تغطية المعاشات التقاعدية لأعضاء وحدة التفتيش المشتركة . وقال انه ينبغي تثبيت التكاليف في الميزانية عند المستوى المطلوب لمواصلة البرنامج ريثما تبت

(السيد راماموننجيسوا ، مدغشقر)

الجمعية العامة في المسألة ؛ وينبغي اتباع نفس الاجراء في جميع الوحدات او الاجهزة الادارية التي لم تقم بعد بانشاء برامجها . واضاف انه يمكن على أي حال اللجوء الى اجراء التقديرات المنقحة اذا ما كانت ثمة حاجة فعلية .

وقال ممثل مدغشقر ان وفده لاحظ قدرا من التداخل بين ادارة الخدمات العامة وادارة شؤون الاعلام فيما يتعلق بأنشطة المواصلات . واضاف انه ينبغي تحديد وظائف كل منهما بوضوح ، وكذلك تحديد وظائف كل من لجنة الخدمة المدنية الدولية وادارة شؤون الموظفين وذلك في سبيل الاقتصاد . وأعرب كذلك عن أسفه لما يعتبره وفده زيادة لا مبرر لها في نفقات شعبة الخدمات العامة في مكتب جنيف (A/10008 ، الفقرة ٢٢ - ١١٢) . وأضاف ان زيادة استخدام تقنيات الادارة الحديثة في المنظمة ينبغي ان تسفر عن توفير في النفقات لا عن مثل هذه الزيادات الهائلة في التكاليف . وقال انه يرحب بتوصيات من لجنة التنسيق الادارية بشأن ميزانيات الهيئات الفرعية للأمم المتحدة ويؤيد بوجه عام توصيات اللجنة الاستشارية .

الرئيس : دعا اللجنة الى اكمال نظرها في الباب ٢٢ ككل قبل ان تمضي الى النظر في ابوابه الفرعية كل على حدة .

السيد دافيدسون (وكيل الامين العام للادارة والتنظيم) : قال انه لا يمكن أن تكون هناك اوراق وأغصان لشجرة دون ان يكون لها جذع وفروع وكذلك لا يمكن ان تكون هناك برامج تقنية في الأمم المتحدة دون ان يكون لديها جهاز الدعم الذى توفره ادارة شؤون الادارة والتنظيم وادارة شؤون المؤتمرات ، وقال ان تقديرات الميزانية الواردة في الباب ٢٢ ، الادارة والتنظيم والخدمات العامة ، تشتمل على مبالغ كبيرة ستخصص الى هيئات تقنية تنفذ انشطة اكثر شعبية . فتقديرات الميزانية الواردة في الباب ١ ، الجمعية العامة واجهزة تقرير السياسة العامة ، مثلا ، بلغت ٧ر٥ مليون دولار ، ولكن مجموع التكاليف الفعلية للجمعية العامة تصل الى ٥٥ مليون دولار تقريبا ، منها ٤٧ر٥ مليون دولار مدرجة في تقديرات الميزانية للادارات الاخرى ، مثل ادارة شؤون الادارة والتنظيم وادارة شؤون المؤتمرات . وقال انه بضربه هذا المثل انما يريد مجرد وضع استخدام تقديرات الميزانية الواردة في الباب ٢٢ في اطارها الصحيح .

(السيد دافيدسون)

وقال وكيل الامين العام انه برده على التعليقات العامة المثارة حول الباب ٢٢ ككل يود ان يترك المسائل الأكثر تفصيلا والمتعلقة بأبواب فرعية لزملائه في شعبة الميزانية . وقال ان ممثل تركيا سأل عن اشتراك المنظمات الداخلة في منظومة الامم المتحدة في تحمل تكاليف البنود المشتركة بين الوكالات مثل وحدة التفتيش المشتركة واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية ، وهي هيئة فرعية تابعة للجنة التنسيق الادارية . ورد بقوله ان اللجنة الاستشارية ، في الفقرة ٢٢ - ٩ من تقريرها (A/10008) ، قد اوصت بعد باستبعاد تقديرات تبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار من التكاليف المشتركة الخاصة بالموظفين ، كانت قد خصصت لوحدة التفتيش المشتركة ، ريثما يتخذ قرار سياسي من قبل الجمعية العامة بشأن تغطية المعاشات التقاعدية لأعضاء الوحدة . وكانت الجمعية العامة قد طلبت، في الفرع الخامس من القرار ٣٣٥٤ (د - ٢٩) ، الفقرتين ١ و ٢ ، من مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية ان ينظر في اهلية اعضاء وحدة التفتيش المشتركة للاشتراك في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية ، وفوضت الامين العام ولجنة التنسيق الادارية باستطلاع اساليب بديلة لشمول المفتشين بنظام الاستحقاقات التقاعدية . وعملا بالقرار المذكور ، سيقدم مجلس الصندوق المشترك تقريرا الى الدورة الحالية ، كما ان لجنة التنسيق الادارية ستجتمع لبحث مقترحات الامين العام ، وتقدم بعد ذلك تقريرا الى اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية واللجنة الخامسة . اما فيما يتعلق باللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية فقد اوصت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في الفقرة ٢٢ - ١٨ من تقريرها بشطب تقديرات حصة الأمم المتحدة في تكاليف اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية ومقدارها ١٤١ ٠٠٠ دولار، ريثما تقدم تقديرات منقحة . وقال ان اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية انما هي هيئة تقنية من خبراء تسدي المشورة الى لجنة التنسيق الادارية في المسائل المتعلقة بشؤون الموظفين والتنظيم المالي لتمكين المنظمات الداخلة في منظومة الامم المتحدة من المحافظة على سياساتها العامة وممارساتها واجراءاتها المشتركة ، واضاف ان هذه اللجنة ستقوم ايضا بوظائف تقنية واستشارية للجنة الخدمة المدنية الدولية عندما تقوم هذه بالنظر في مسألة الأولوية التي يجب اعطاؤها لاستعراض نظام المرتبات . وقال ان التقديرات المنقحة للجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية ستكون على الأرجح اكثر من التقديرات الأولية .

(السيد دافيدسون)

ورد وكيل الأمين العام على اسئلة عن برامج العمل فقال ان السؤال عن برنامج عمل لجنة الخدمة المدنية الدولية يجب ان يطرح عندما يقدم رئيس اللجنة المذكورة تقريره السنوي الأول الى اللجنة . وقال ان برنامج عمل اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية سيأخذ بعين الاعتبار انه طلب الى لجنة الخدمة المدنية الدولية ان تنظر في عام ١٩٧٦ ، على سبيل الأولوية ، في نظام مرتبات الامم المتحدة ، وهي مسألة بالغة التعقيد . واضاف ان تقديرات السنة الماضية للجنة الخدمة المدنية الدولية قد خفضت تخفيضا كبيرا وانها بدأت اعمالها بعدد محدود من الموظفين الذين نقلوا اليها من الوكالات ، فكان من نتيجة ذلك ان اعتمدت اعتمادا كبيرا على موارد الوكالات ؛ وقد القى ذلك عبئا ثقيلا على اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية وخاصة في فرع شؤون الموظفين التابع لها الذي سيقدم دراسات الى لجنة الخدمة المدنية الدولية .

ورد على ممثل ايطاليا الذي كان قد سأل عن تقديم تقديرات مستقلة للميزانية في اطار الميزانية ككل ، فقال ان هذا السؤال يشير بصورة رئيسية الى الهيئات المشتركة بين الوكالات مثل وحدة التفتيش المشتركة واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية ، التي تشترك في تمويلها الوكالات ، والى محكمة العدل الدولية وهي ذات حالة خاصة . واضاف ان محكمة العدل الدولية في وضع مختلف قليلا من الوجهة الدستورية ، حيث ان المادة ١٥ من النظام المالي للأمم المتحدة تنص على ان المحكمة تقوم باعداد تقديرات ميزانيتها بالتشاور مع الأمين العام ، ويقوم الأمين العام بتقديم هذه التقديرات للجمعية العامة مشفوعة بما قد يعنّ له من ملاحظات عليها . وهكذا لا توجد لدى الامين العام سلطة تغيير تقديرات محكمة العدل الدولية . واضاف ان هناك بعض العناصر الأخرى في الميزانية كمفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، مثلا ، لها ايضا مركز خاص . وقال انه في حالتي وحدة التفتيش المشتركة واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية ، قدم الأمين العام تقديراته التي وضعها رؤساء الوكالات وطلب موافقة الجمعية العامة لا على مجموع التكاليف وانما على حصة الامم المتحدة فقط .

ورد على ممثل الفلبين الذي كان قد طلب تقريرا مرحليا من دائرة التنظيم الاداري فقال ان رئيس اللجنة الاستشارية قدم في السنة الماضية توصية قبلتها اللجنة الخامسة بأن تقدم التقارير المرحلية من دائرة التنظيم الاداري الى اللجنة الاستشارية اولا ، التي تقرر عند ذلك ما اذا كان

(السيد دافيدسون)

اى جزء من التقرير يستحق التقديم الى اللجنة الخامسة . واضاف ان التقرير المرحلي الحالي قد قدم الى اللجنة الاستشارية فنظرت فيه .

وكان ممثلا الجزائر والأرجنتين قد سألا عن ايجار الأماكن في مبنى شركة التعمير للأمم المتحدة. وأكد لهما وكيل الامين العام ان الامم المتحدة لن تدفع ايجارا مكررا أى للأماكن المكتبية في المبنى الجديد وللأماكن المكتبية في مبان اخرى لم تنته عقود ايجارها بعد . واضاف ان الترتيبات المتخذة مع شركة الامم المتحدة للتعمير تنص على انه لن يدفع اى ايجار للأماكن المكتبية المحجوزة في المبنى للامم المتحدة الى ان تنتهي عقود ايجارات الامم المتحدة في المباني الاخرى والى ان تنتقل وحدات الامم المتحدة بالفعل الى اماكنها المكتبية في مبنى شركة التعمير . وقال ان الأمم المتحدة لا تعتزم الانتقال من المباني الاخرى التي تشغلها حتى تنتهي عقود ايجارها ؛ واضاف ان المفاوضات بشأن عقود الايجار جارية الآن .

وكان ممثل المملكة المتحدة قد سأل عن العلاقة بين الميزانية العادية للأمم المتحدة وبين الأنشطة الخارجة عن الميزانية التي تمول الى حد ما من الميزانية العادية . وقد تزايد الاعراب عن القلق بشأن مدى خدمات الدعم التي تقدم من الميزانية العادية . وقال وكيل الأمين العام ردا على ذلك انه ينبغي ان يؤخذ بعين الاعتبار ان الخدمات تقدم على اساس متبادل الى حد ما ، فالأمم المتحدة تقدم خدمات الدعم لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي وتعتمد مقابل ذلك على شبكة البرنامج المنتشرة في سائر انحاء العالم للقيام بأنشطة للأمم المتحدة لا يمكن اعتبارها تحديدا أنها من مسؤولية البرنامج المذكور . وأضاف ان بعض قرارات الجمعية العامة كالقرار ٥٧ (د - ١) ، مثلا ، الذى انشئت بموجبه مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ، ينص على تقديم الموظفين والتسهيلات لتلك المؤسسة من الأمم المتحدة دون مقابل في حدود امكانيات ميزانية الأمم المتحدة .

السيد لافاو (مدير شعبة الميزانية) : رد على بعض الأسئلة المحددة التي اثيرت في المناقشة . فرد على ممثل تركيا الذى كان قد سأل عن سعر صرف العملة الذى استخدم في التقديرات الخاصة بوحدة التفتيش المشتركة ومقداره ٢٫٥٥ فرنكا سويسريا للدولار ، فقال ان هذه التقديرات قد اعدتها لجنة التنسيق الادارية واستخدمت سعر الصرف السائد في الوقت الذى نظرت فيه في هذه التقديرات ، وان ما فعله الأمين العام هو ان أحال هذه التقديرات الى اللجنة .

(السيد لافاو)

وأما بشأن مسألة تكاليف الدائرة الطبية في مقر الأمم المتحدة وتوزيع تكاليفها على الهيئات المستفيدة منها ، فقال انه طلب الى الامين العام ان يستعرض الانشطة المضطلع بها لحساب الامم المتحدة والمنظمات والبرامج الخارجه عن الميزانية وتقديم تقرير الى الجمعية العامه في دورتها الحادية والثلاثين . وقال ان اللجنة الاستشارية أبدت تعليقات مماثلة بشأن ادارة الخدمات العامه فيما يتعلق بالمواصلات والامن والمشتريات والنقل (A/10008 ، الفقرات ٢٢ - ٨٢ ، ٢٢ - ٨٩ ، ٢٢ - ٩١) .

وأشار مدير شعبة الميزانية الى اقتراح تشجيع الدول الاعضاء المضيفة على دفع كل تكاليف اجراء الامتحانات في بلدانها لتعيين موظفين في الامانة العامه للامم المتحدة او جانب من هذه التكاليف . فقال ان ثلاثة امتحانات أجريت حتى الآن في ايطاليا وجمهورية المانيا الاتحادية واليابان وقد دفعت الحكومات المضيفة معظم تكاليف هذه الامتحانات ، ولم تدفع الامم المتحدة سوى أتعاب يومية قليلة لرئيس مجلس الممتحنين ولموظفي الامم المتحدة الذين اشتركوا في كل مجلس، ففي حالة ايطاليا دفعت ٤٠٠ ١٠ دولار وفي جمهورية المانيا الاتحادية ٢٧٥ ١٦ دولارا وفي حالة اليابان ١٢٨ ٣ دولارا وهو رقم مؤقت . وقال انه يرى ان نفقات الامم المتحدة على الامتحانات التنافسية ، من حيث تحليل التكاليف والفوائد ، لا تقل انتاجية عن نفقاتها على بعثات تدبير الموظفين التي تشترك الحكومات أيضا في دفع تكاليفها .

ورد على سؤال من ممثل الفلبين عن تكاليف السفر الاضافية المطلوبة في الباب ٢٢ ألف و ٢٢ جيم ، فقال ان الزيادة المطلوبة في السفر في الباب ٢٢ ألف انما هي لوحدة التفتيش المشتركة فقط ؛ وان الرقم البالغ ١٦٠ ٠٠٠ دولار انما يصور التغيرات الحاصلة في أسعار الصرف والتضخم المالي أيضا . وفي حالة الباب ٢٢ جيم ، دائرة مراجعة الحسابات الداخلية ، تعود الزيادة المقترحه المطلوبة بصورة رئيسية الى انه اكتشف ان مراجعة الحسابات تكون أفعل اذا قام بها مراجعان بدلا من مراجع واحد في الاماكن الكبيرة مثل اللجان الاقليمية .

وقال ردا على ممثل الفلبين ان المركز الدولي للحساب الآلي في جنيف سوف يتحول الى وضع ميزانية قائمة على الاستعمال تسهم بموجبها كل وكالة مشاركة في تكاليفه اسهاما يتناسب مع استخدامها لتسهيلاته ، وقال ان كل وكالة مشاركة قد تعهدت بحد ادنى من الدعم وحاولت أن

(السيد لافاو)

تتنبأ باحتياجاتها المقبلة . وأضاف انه علاوة على الوكالات المؤسسة الثلاث ، وهي الأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، بدأت سبع وكالات أخرى الاشتراك في المركز الدولي للحساب الآلي ودعمه . وقد استعرضت لجنة ادارة المركز في اجتماعها المعقود في ايلول/ سبتمبر ١٩٧٥ اختصاصات المركز وتنظيمه ومقاصده وأكدت أنه لا توجد حاجة الى اجراء أى تغيير . وأيدت اللجنة المذكورة الاحتياجات المقدرة بـ ٢ر١٧ مليون دولار لسنة ١٩٧٦ و ٢ر٣٣ مليون دولار لسنة ١٩٧٧ وبهيئة موظفين تضم عشرة موظفين من الفئة الفنية و ٢٦ من موظفي الخدمات العامة ، ويتوقع أن تصل تكاليف ايجار المعدات واللوازم الى ١ر١٤ مليون دولار في ١٩٧٦ و ١ر١٦ مليون دولار في سنة ١٩٧٧ . وأخذت الأمم المتحدة تعتمد بصورة متزايدة على المركز الدولي للحساب الآلي في تحضير البيانات لدعم الانشطة الادارية والمالية والمتعلقة بشؤون الموظفين والميزانية لمكتب الأمم المتحدة في جنيف ، كما أن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء وشعبة الاحصاء وغيرهما من الوحدات الموجودة في جنيف تستخدم هذا المركز . وقال ان استخدام الأمم المتحدة آخذ في الازدياد بينما ظلت حصتها المئوية من التكاليف ثابتة أو تضاءلت قليلا ، لان استخدام الوكالات للمركز ينمو بسرعة أكبر . وقال ان مشروع السجل المشترك للانشطة الانمائية مستمر وان أكبر المساهمين فيه هو برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ولو ان منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية شاركتا فيه أيضا ، وان تقييم فوائد هذا المشروع ما زال جاريا . وقال ان حصة الأمم المتحدة من تكاليف المركز الدولي للحساب الآلي قد انخفضت لأنه اتفق ، كما يتضح من الفقرة ٢٢-١٢٩ من الميزانية البرنامجية (A/10006 ، المجلد السادس) ، على انه يمكن معالجة بعض البرامج على نحو أفعل في قسم النظم الادارية في جنيف بدلا من المركز الدولي للحساب الآلي .

وفيما يتعلق بمبلغ الـ ٢٠٠٠٠ دولار المخصص لكتيب المحاسبة في ادارة الشؤون المالية لفترة السنتين ١٩٧٤ - ١٩٧٥ ، قال انه تم اعداد مشروع كتيب محاسبة بمساعدة خبراء استشاريين خارجيين وانه سيصدر قريبا . وقال ان نطاق هذا الكتيب سيوسع في فترة السنتين القادمة ليشمل المعاملات المدفوعة من الاموال الخارجة عن الميزانية ، وخاصة تلك المتعلقة بالأمم المتحدة بوصفها وكالة منفذة للبرامج الانمائية .

وقال ان مبلغ الـ ٢٥٠٠٠ دولار التي خصصت للمساعدة المؤقتة في ادارة شؤون الموظفين

(السيد لافاو)

في فترة السنتين ١٩٧٤ - ١٩٧٥ ، للبدء في تنفيذ نظام للتصنيف لم يستعمل الا جزء منهـــا . وقال ان حسابا بمبلغ ١٠٨٠٠٠ دولار لم ينفق لوجود صعوبة في تعيين خبراء مؤهلين في نظـــام التصنيف . وحيث انه لم يتم تعيين الخبراء فلم يتم كذلك تعيين موظفي الدعم الاضافيين . الا انـه يجرى الآن تعيين الخبراء ومن المنتظر أن يبدأ العمل في المشروع في اوائل سنة ١٩٧٦ .

وقال مدير شعبة الميزانية ان ممثل الفلبين طلب أيضا معلومات عن الوحدات التي ستنقـــل الى مبنى شركة التحمير للامم المتحدة وعن الحصة التي تدفع الى برنامج الامم المتحدة الانمائـــي من تكاليف الصيانة . وقال انه بالاضافة الى الدورين اللذين ستشغلهما بعثات دائمة لدى الأمـــم المتحدة ، سوف تقتسم الامم المتحدة - ولاسيما أكبر عدد ممكن من موظفي ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية - وبرنامج الامم المتحدة الانمائي الاماكن المكتبية الباقية . وسوف تشغل الامم المتحدة ٦٠ في المائة بينما يشغل برنامج الامم المتحدة الانمائي الـ ٤٠ في المائة المتبقية وسوف تقســـم تكاليف الصيانة والايجار تقسيما تناسبيا .

ورد مدير شعبة الميزانية على ممثل ايطاليا فقال ان أعضاء وحدة التفتيش المشتركة يتلقـــون مكافآت تعادل مرتب الرتبة مد - ٢ وان مرتباتهم قدرت على اساس الاحتياجات المسقطة في جنيف لتلك الرتبة .

وكان ممثلا بلجيكا والاتحاد السوفياتي قد سألا عن النمو السريع في الباب ٢٢ بالمقارنـــة مع نمو الميزانية ككل ورد عليهما بقوله ان هذا النمو سيتضح لدى النظر في الابواب الفرعية من الباب ٢٢ .

وقال انه سيرد على الاسئلة الاخرى ، بما في ذلك السؤال الذى أثاره ممثل بلغاريـــا عن الضريبة المدفوعة على مشتريات الأمم المتحدة ، في جلسة لاحقة .

رفـــعت الجلسة في الساعة ١٣/١٥